|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)  جنيف، 1-9 مارس 2022 | |  |
|  | |  |
|  | |  |
| الجلسة العامة | | الإضافة 14 للوثيقة 39-A |
|  | | 24 مارس 2021 |
|  | | الأصل: بالإنكليزية |
|  | | |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | | |
| إلغاء مقترح للقرار 32 | | |
|  | | |
|  | | |
| **ملخص:** | تقترح الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات إلغاء القرار 32، حيث إن وسائل العمل الإلكترونية أصبحت جزءاً عادياً من أساليب العمل بوجهٍ عام. واستفاضت نصوص أخرى في موضوع استعمال هذه الوسائل، وتخضع الوسائل والأدوات الإلكترونية لتحسينات مستمرة نتيجةً للمقترحات المقدمة من الأعضاء والمشاركين ومبادرات مكتب تقييس الاتصالات. | |

مقدمة

اعتُمد القرار 32 (المراجَع في الحمامات، 2016) في الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2000. ووقت اعتماد هذا القرار للمرة الأولى، كانت وسائل عمل قطاع تقييس الاتصالات تستند في الأساس إلى استعمال الورق وكانت هناك حاجة إلى تسريع تطور القطاع كي يستعمل وسائل العمل الإلكترونية. وفي المرحلة الأولى من تنفيذ هذا القرار، كان لدى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات فرقة عمل انصبّ تركيزها بشكل كامل على أساليب العمل الإلكترونية. وفي الوقت الراهن، تُعقد أغلبية اجتماعات قطاع تقييس الاتصالات بدون أي استعمال للورق. وتشهد القدرات الإلكترونية تحسينات مستمرة نتيجةً لمبادرات مكتب تقييس الاتصالات والتعليقات المقدمة من لجان الدراسات ومقترحات الأعضاء. ولم يعد هناك أي اختلاف بين أعمال الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات المنجزة بوسائل العمل الإلكترونية وأساليب العمل بوجهٍ عام.

وتُدمَج وسائل العمل الإلكترونية بشكلٍ كامل في الإجراءات الحالية:

• تحدد القواعد العامة حالياً أن تتاح المقترحات المقدمة إلى الاجتماعات إلكترونياً؛

• وتنص الفقرة 21 من الملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين على الاستعانة بوسائل العمل الإلكترونية كطريقة لتحقيق وفورات في التكلفة؛

• وينص المقرر 12 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين تحديداً على توزيع منشورات الاتحاد إلكترونياً؛

• وينص القرار 66 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين على المعالجة الإلكترونية لوثائق ومنشورات الاتحاد؛

• كما ينص القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين على الاستعانة باستعمال وسائل العمل الإلكترونية لتسهيل مشاركة البلدان النامية؛

• وأخيراً، ينص القرار 167 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين على الاستعانة بقدرات الاجتماعات الإلكترونية.

وعلاوةً على ذلك، يتيح مكتب تقييس الاتصالات حالياً فرصة متساوية للنفاذ للاجتماعات الإلكترونية للاتحاد باستخدام مرافق موثوقة للمشاركة عن بُعد. وأحرز مكتب تقييس الاتصالات أيضاً تحسينات ملموسة في أدوات الاجتماعات الافتراضية المتاحة لاستخدام أعضاء قطاع تقييس الاتصالات (مثل الترجمة الشفوية) ونشر مبادئ توجيهية للمشاركة في الاجتماعات الافتراضية. وإضافةً إلى ذلك، فإن الإضافة 4 للسلسلة A لقطاع تقييس الاتصالات توفر مبادئ توجيهية للمشاركة عن بُعد. وبالتالي، لم تعد هناك أي حاجة لإبداء اهتمام خاص بوسائل العمل الإلكترونية، لأنها ببساطة أصبحت مجموعة فرعية من أساليب العمل بوجهٍ عام.

وبما أن القرار 167 يتناول الجوانب العامة للقرار 32 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات وأقر مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 بالحاجة إلى تبسيط القرارات، يُقترح إلغاء القرار 32.

SUP IAP/39A14/1

القـرار 32 (المراجَع في الحمامات، 2016)

تعزيز وسائل العمل الإلكترونية في أعمال  
قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات

(مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

الأسباب: إلغاء القرار 32 للأسباب السابق ذكرها في المقدمة.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ